

الان مقامه ستة و نصفه و ثلثه خمسة و الخمسة مئتا و ثمة المقادير
 كل واحد منهما مقدار ثمن في المثال الاول و نصف سدس في
 الثاني و سدس في الثالث و **وسط الثلث و السبع عشر** لان
 مقامه احد و عشرون ثلثه سبعة و سبعة ثلاثة و مجموعها
 عشرة و وسط الثلث و الربع و التسع خمسة و عشرون لان
 مقامه ستة و ثلاثون و ثلثه اثنا عشر و ربعه تسعة و نصفه
 اربعة و كل واحد مقدار ربع تسع و اذا كان مع **السر صحيح**
واردت بسط الجميع من نوع ذلك **السر ضرب الصيغ** في
مخرج السر الموزون به يحصل **بسطة** اي بسط الجميع من نوع
 السر زد عليه **بسطة السر** يحصل **بسطة الجميع** فبسطة الواحد
 و النصف ثلاثة لان مقام السر اثنان اضربه في الواحد الصيغ
 يحصل بسطة اثنان زد عليه بسط النصف و احدا يحصل بسط
 مجموع الواحد و النصف ثلاثة و **وسط الواحد و الثلث**
اربعة لانك ضرب الواحد في مقام الثلث و زيد على الثلاثة
 الحاصلة و احدا بسط الثلث يحصل اربعة و **وسط اثنين**
و ثلاثة احماس ثلاثة عشر لان مقام السر خمسة اضربه في
 الاثنين يحصل بسطهما عشرة زد عليه بسط السر ثلاثة يحصل
 بسط الجميع كما ذكرناه و هكذا تفعل في غيرها و بسط خمسة و ربع
 احد و عشرون و بسط خمسة و ثلاثة احماس ثمانية و عشرون
 و بسط خمسة و نصف سدس احد و ثون و بسط خمسة و ربع
 و سدس خمسة و ثون **فصل في معرفة ما فوق السر**
وما تحت

و في المثال
 و في المثال
 و في المثال

وما تحت السر و هذا الفصل اصل كبير ينتفع به في الحساب و غيرها
 من الجهولات اما معرفة ما فوق السر اذا اردت معرفته
 فائق من مقام السر بسطه و اسب ما القيمة الي ما القيمة
 فالحاصل بالذمة هو ما فوق السر الموزون فوق الربع الثلث
 لانك تلمعي من مقام الربع وهو اربعة بسطه و احدا يفضل ثلاثة
 و نسبة الواحد بسط الربع الي الثلاثة الباقي ثلث و فوق
 الخمس ربع و فوق السدس احماس و فوق النصف المثل
 لان الباقي من مقام النصف بعد طرح بسطه واحد و نسبة
 الواحد المطروح الي الواحد الباقي مثل و فوق الثلثين المثال
 لان نسبة بسط الثلثين الي الواحد الباقي مثل و فوق الخمس
 ثلثان و فوق ثلاثة احماس مثل و نصف و فوق اربعة احماس
 اربعة اثمان و فوق الربع و السدس خمسة اسباع و فوق
 نصف السدس جزء من احد عشر و قس على ذلك و اما معرفة
ما تحت السر اذا اردت معرفته فزد بسط السر على مخرجه
 و اسب البسط المزيدي الي الحاصل يحصل ما تحته اي ما تحت
 ذلك السر فمثلا **النصف الثلث** لان مجموع بسطه و مقامه
 ثلاثة و نسبة بسطه الي الثلاثة ثلث و تحت الثلث الربع
 و تحت العشر جزء من احد عشر و تحت الثلثين الخمسان لان
 بسط الثلثين اثنان و مجموعها مع المقام خمسة و الاثنان
 حنباها و تحت ثلاثة اسباع ثلاثة اعشار لان مجموع بسط
 و هو ثلاثة و مقامه و هو سبعة عشرة و نسبة الثلاثة اليها

